

Distr.
LIMITED

A/C.4/50/L.20
20 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
البند ٨٥ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

الأردن، الإمارات العربية المتحدة، اندونيسيا، بروني دار
السلام، تونس، جيبوتي، السودان، كوبا، ماليزيا، مصر،
اليمن: مشروع قرار

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

جيم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة وقرارات لجنة حقوق الإنسان،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وأحدثها القرار ٩٠٤ (١٩٩٤) المؤرخ
١٨ آذار/مارس ١٩٩٤،

وقد نظرت في تقارير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق
الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة^(١) وتقارير الأمين العام^(٢)،

(١) A/50/170 و A/50/282 و A/50/463.

(٢) A/50/657 إلى A/50/660.

وإذ تدرك مسؤولية المجتمع الدولي في تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترام القانون الدولي،

وإذ تؤكد من جديد مبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٣)، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧،

وإذ ترحب بقيام حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية بتوقيع إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، بما في ذلك مرفقاته ومحاضره المتفق عليها، في واشنطن في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٤)، وكذلك الاتفاقات التنفيذية اللاحقة، بما في ذلك الاتفاق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا الموقع في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤^(٥)، والاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥،

وإذ تحيط علما بانسحاب الجيش الإسرائيلي الذي جرى في قطاع غزة ومنطقة أريحا وفقا للاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين والشروع في بسط السلطة الفلسطينية في هاتين المنطقتين،

وإذ يساورها القلق إزاء مواصلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، انتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، وبخاصة باللجوء إلى العقاب الجماعي وإغلاق المناطق وضم الأراضي وإقامة المستوطنات، ولاستمرار إجراءاتها الرامية إلى تغيير المركز القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة وطابعها الجغرافي وتكوينها الديمغرافي،

وإذ يساورها القلق بوجه خاص إزاء الحالة الخطيرة الناجمة عن الإجراءات التي يتخذها المستوطنون الإسرائيليون المسلحون غير الشرعيين في الأرض المحتلة، على نحو ما تجلى في مذبحه المصلين الفلسطينيين التي ارتكبتها مستوطن إسرائيلي غير شرعي في الخليل في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤،

واقتناعا منها بالأثر الإيجابي لوجود دولي أو أجنبي مؤقت في الأرض الفلسطينية المحتلة من أجل سلامة الشعب الفلسطيني وحمايته،

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

(٤) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٥) A/49/180-S/1994/727، المرفق.

وإذ تعرب عن تقديرها للمساهمة الإيجابية للبلدان التي شاركت في الوجود الدولي المؤقت في الخليل،

واقترانها منها بضرورة التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ٩٠٤ (١٩٩٤)،

١ - تقرر أن جميع التدابير والاجراءات المتخذة من جانب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، انتهاكا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٣) وبما يتعارض مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، غير قانونية وغير صحيحة، وتطالب إسرائيل بأن تكف فوراً عن اتخاذ تدابير أو اجراءات من هذا القبيل؛

٢ - تؤكد من جديد بوجه خاص أن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ غير قانونية وأنها تشكل عقبة أمام التسوية الشاملة؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح عودة عدد من المبعدين إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وتطلب إلى إسرائيل أن تيسر عودة الباقين؛

٤ - تطلب إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تعجل بإطلاق سراح جميع من تبقى من الفلسطينيين المحتجزين أو المسجونين على نحو تعسفي، وذلك بما يتماشى مع الاتفاقات التي جرى التوصل إليها؛

٥ - تدعو إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى الاحترام الكامل لجميع الحريات الأساسية للشعب الفلسطيني، ريثما يجري مد ترتيبات الحكم الذاتي إلى بقية الضفة الغربية؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

- - - - -